

STATE OF KUWAIT
THE CONSTITUTIONAL COURT



الدّوّلَةُ الْكُوَيْتِيَّةُ
المَحْكَمَةُ الدُّسْتُورِيَّةُ



باسم الله الرحمن الرحيم
باسم صاحب السمو أمير الكويت
الشيخ صباح الأحمد الجابر الصباح
المحكمة الدستورية
بالجلسة المنعقدة علناً بالمحكمة بتاريخ ٧ من شهر شعبان ١٤٣٨ هـ الموافق ٣ من مايو ٢٠١٧ م
برئاسة السيد المستشار / يوسف جاسم المطاوعة
وأعضاءية السادة المستشارين / خالد سالم علي
و خالد أحمد الوقيان
وحضور السيد / يوسف أحمد معرفي
رئيس المحكمة
و محمد جاسم بن ناجي
و علي أحمد بوقماز
أمين سر الجلسات

صدر الحكم الذي :
في الطعن المقيد في سجل المحكمة الدستورية برقم (٣٣) لسنة ٢٠١٦ .
طعون خاصة بانتخابات مجلس الأمة عام ٢٠١٦

المرفوع من :

حسين مزيد عويس الديحاني

ضد :

١ - ثامر سعد الظفيري ٢ - مبارك هيف الحجرف ٣ - محمد هايف المطيري ٤ - سعد علي خنفور
الرشيد ٥ - عبدالله فهاد العنزي ٦ - شعيب شباب المويزري ٧ - علي سالم الدقباسي
٨ - عسکر عويد العنزي ٩ - سعود محمد الشوير ١٠ - مرتضى خليفة الخليفة ١١ - وزير
الداخلية بصفته ١٢ - وزير العدل بصفته ١٣ - الأمين العام لمجلس الأمة بصفته .



صورة طبق الأصل
المحكمة الدستورية



الوقائع

حيث إن حاصل الواقع - حسبما يبين من الأوراق - أن الطاعن (حسين مزيد عويس الديحاني) طعن في صحة انتخابات أعضاء مجلس الأمة ٢٠١٦ والتي أجريت بتاريخ ٢٠١٦/١١/٢٦ عن الدائرة (الرابعة)، وذلك بصحيفة أودعت إدارة كتاب هذه المحكمة بتاريخ ٢٠١٦/١٢/١١، طالباً في خاتمها الحكم: ببطلان نتائج انتخابات الدائرة الرابعة، وبإعادة فرز وتجميع جميع أوراق الانتخاب بصناديق اللجان الأصلية والفرعية بالدائرة الرابعة، وإعلان فوز الطاعن حسب ترتيبه وفقاً لما يسفر عنه إعادة الفرز والتجميع، وما يتربّ على ذلك من آثار.

للاستشارات القانونية

Arkan Legal Consultants

وي بياناً لذلك قال إنه كان مرشحاً في انتخابات مجلس الأمة التي أجريت بتاريخ ٢٠١٦/١١/٢٦ في الدائرة (الرابعة)، وقد فوجئ بعدم فوزه في هذه الانتخابات وفوز المطعون ضدهم من الأول وحتى العاشر، في حين أن مندوبيه قد رصدوا حصوله على عدد من الأصوات يؤهله للفوز بعضوية مجلس الأمة، وقد شاب عملية الانتخاب البطلان لتشكيل عدد من اللجان الفرعية برئاسة وكلاء نيابة من النساء بالمخالفة لأحكام المادة (٢٧) من القانون رقم (٣٥) لسنة ١٩٦٣ بشأن انتخابات أعضاء مجلس الأمة التي أوجبت أن تشكل لجان الانتخاب برئاسة أحد رجال القضاء أو النيابة العامة، مما يبطل تشكيل هذه اللجان ويبطل الانتخابات التي أجريت في هذه الدائرة. كما وقعت أخطاء جسيمة في عملية الفرز والتجميع إذ أن إجمالي عدد الأصوات الصحيحة التي حصل عليها جميع المرشحين يزيد بفارق كبير على عدد الأصوات الصحيحة التي أعلنت عنها رسمياً، مما يؤكد وقوع خطأ في إحصاء عدد الأصوات الصحيحة وأن النتيجة المعلنـة لا تعبر عن حقيقة ما حصل عليه من أصوات.



المحكمة الدستورية
صورة طابق الأصل

STATE OF KUWAIT
THE CONSTITUTIONAL COURT



الدُّوَلَةُ الْكُوَيْتِيَّةُ
الْحَكْمَةُ الدُّسْتُورِيَّةُ

وتم قيد الطعن في سجل المحكمة الدستورية برقم (٣٣) لسنة ٢٠١٦ ، وجرى
اعلانه إلى المطعون ضدهم .

وقد طلت المحكمة من وزارة الداخلية (إدارة الانتخابات) موافاتها ببيان مفصل
بأسماء المرشحين في الدائرة الرابعة في انتخابات مجلس الأمة عام ٢٠١٦ ، وعدد
الناخبين المقيدين فيها، وذلك من واقع ما لدى الوزارة من سجلات وأوراق، شاملًا هذا
البيان عدد المترشعين في الدائرة، والنسبة المئوية لعدد الذين أدلو بأصواتهم من مجموع
عدد الناخبين، وعدد الأصوات التي حصل عليها كل مرشح في كل لجنة من لجان الدائرة،
وعدد الأصوات الصحيحة، وعدد الأصوات الباطلة، وما أسفرت عنه نتيجة الفرز التجميلي
بالنسبة إلى جميع المرشحين، وأسماء الفائزين في الانتخابات في هذه الدائرة موضحةً
قرين كل منهم مجموع الأصوات التي حصل عليها وفقاً للنتائج المعلنة، وكذلك موافاة
المحكمة بصور من جميع المحاضر التي تلقتها الوزارة من لجان هذه الدائرة.

Arkan Legal Consultants

وقد نظرت المحكمة الطعن على الوجه المبين بمحاضر جلساتها، وندبت السيدين
المستشارين / خالد أحمد الوقيان وعلي أحمد بوقمار - عضوي المحكمة - للانتقال إلى
مقر الأمانة العامة لمجلس الأمة واتخاذ اللازم نحو فتح صناديق الانتخاب الخاصة
بالدائرة الرابعة لاستخراج محاضر الفرز الخاصة باللجان رقم (٤١) أصلية، و(٤٢)
و(٤٣) و(٤٤) فرعية، و(١٢٨) أصلية، وهي المحاضر التي لم ترد رفق كتاب وزارة
الداخلية في هذا الشأن، وقد انتقل عضواً المحكمة المنتدبان إلى مقر الأمانة العامة
لمجلس الأمة يوم ٢٠١٧/١/٢ لأداء المهمة الموكولة إليهما على النحو الثابت بمحاضر
الانتقال المؤدع ملف الطعن حيث تم ضم محاضر اللجان المشار إليها، وقدم الحاضر عن
الطاعن مذكرة صمم فيها على طلباته، وقدمت إدارة الفتوى والتشريع مذكرة برأي الحكومة،
ويجلسة ٢٠١٧/٢/٢٠ قررت المحكمة إصدار الحكم في الطعن بجلسة اليوم .

المحكمة الدستورية
صورة دليق الأصل





بعد الاطلاع على الأوراق، وسماع المرافعة، وبعد المداولة .

وحيث إن الطعن قد استوفى أوضاعه الشكلية.

وحيث إن الطاعن ينعي بالوجه الأول من طعنه على عملية الانتخاب أنها قد شابها البطلان لتشكيل عدد من اللجان الفرعية برئاسة نساء بالمخالفة لأحكام المادة (٢٧) من القانون رقم (٣٥) لسنة ١٩٦٣ بشأن انتخابات أعضاء مجلس الأمة التي أوجبت أن تشكل لجان الانتخاب برئاسة أحد رجال القضاء أو النيابة العامة ، مما يبطل تشكيل هذه اللجان ويبطل كافة الآراء التي أبدت في صناديق الانتخاب في تلك اللجان.

وحيث إن هذا النعي مردود بـأن مفاد نص المادة المشار إليها من إسناد تشكيل كل لجنة من أحد رجال القضاء أو النيابة العامة يعنيه للاستشارات القانونية Legal Consultants وزير العدل وتكون له الرئاسة...، هو جواز تعيين وكلاه النيابة من أعضاء السلطة القضائية على الوجه المطلق - ومن بينهم وكلاء النيابة من النساء - لرئاسة لجان الإشراف على الانتخاب، ما دام قد تم تعيينهن ضمن أعضاء السلطة القضائية وفقاً للدستور وقانون تنظيم القضاء وشغلن وظيفة (أعضاء النيابة العامة) مما يوفر في حقهن تولى رئاسة اللجان الانتخابية، ومن ثم فإن هذا الوجه من النعي يكون حرياً بالرفض.

وحيث إن الطاعن قد بنى باقي أوجه طعنه على أساس أنه قد شاب عملية الفرز والتجميع أخطاء جسيمة، إذ رصد مندوبيه حصوله على عدد من الأصوات يؤهله للفوز بعضوية مجلس الأمة، كما تبين أن إجمالي عدد الأصوات الصحيحة التي حصل عليها جميع المرشحين يزيد بفارق كبير على عدد الأصوات الصحيحة التي أعلن عنها رسمياً، مما يؤكد وقوع خطأ في إحصاء عدد الأصوات الصحيحة.



STATE OF KUWAIT
THE CONSTITUTIONAL COURT



الدُّوَلَةُ الْكُوَيْتِيَّةُ
الْحَكْمَةُ الدُّسْتُورِيَّةُ


وحيث إن البين من واقع اطلاع المحكمة على محاضر الفرز ومحاضر الفرز التجميلي بالدائرة الرابعة، أن الطاعن لم ينزل من الأصوات ما يحقق له الفوز في هذه الانتخابات، إذ حصل على (١٨٨٩) صوتاً بينما حصل الفائز العاشر على (٢٨٩٧) صوتاً، ولا ينال من ذلك وجود بعض الأخطاء التجميلية في بعض اللجان ، رصدها المحكمة، مرجعها إلى وقوع أخطاء في تجميع عدد الأصوات الصحيحة التي حصل عليها عدد من المرشحين لم يكن الطاعن من بينهم، وهي أخطاء ليس من شأنها أن تتحقق له فوزاً في هذه الانتخابات.

وحيث إنه بالترتيب على ما تقدم، يكون الطعن غير قائم على أساس، ومن ثم يت unanim القضاء برفضه.



حكمت المحكمة: برفض الطعن .

رئيس المحكمة



أمين سر الجلسات

